

٥١ معايير تقييم العروض

م	نوع التقييم	المعيار الفني	الوزن
١	فني	شهادة زيارة الموقع والاطلاع على طبيعة العمل (شرط أساسي الحضور للموقع ومعرفة طبيعة العمل) مقبول / مرفوض	
٢		مدي تفهم الاستشاري لمنهجية تنفيذ الاعمال في نطاق عمل المشروع ومدي توافق الجدول الزمني المقدم مع متطلبات المشروع	١٥ %
٣		خطة إدارة الجودة للمشروع	٥ %
٤		خطة إدارة المخاطر للمشروع	٥ %
٥		خطة أليات نقل المعرفة للمشروع	٥ %
٦		خطة الحوكمة وإدارة الأداء لقياس الالتزام بـ (SLA)	١٠ %
٧		خطة تكامل الأنظمة وإدارة البيانات للمشروع	١٠ %
٨		الية إدارة الرقابة الميدانية للمشروع	٦ %
٩		النهج والخطة المقترحة في إنشاء لوحة التحكم التفاعلية للمشروع	١٠ %
١٠		مدى قدرة صاحب العطاء على توفير وتشغيل منصة إلكترونية حديثة مواكبة للتحول الرقمي ومتخصصة في مشاريع التشوه البصري، سبق العمل بها في مشاريع مماثلة داخل المملكة العربية السعودية، (يجب إرفاق ما يثبت ذلك مثل المستندات والوثائق الداعمة الصادرة من الجهات الحكومية التي تم تنفيذ المنصة لصالحها).	٥ %
١١		خبرة صاحب العطاء في مشاريع تحسين المشهد الحضري (لن يتم احتساب المشاريع التي مدتها أقل من سنة) على أن تكون قيمة المشروع لا تقل عن (١) مليون ريال (يجب إرفاق ما يثبت ذلك مثل محاضر استلام الموقع أو التسلم الابتدائي للمشروع أو محضر الاستلام النهائي للمشروع أو شهادة انجاز المشروع) حيث تعادل كل سنة (٥ %) من الدرجة الكاملة	١٥ %
١٢		خبرة صاحب العطاء خلال آخر (١٠) سنوات في العمل بالمشاريع الحكومية بحيث يكون كل مشروع (١ %) على أن تكون قيمة المشروع لا تقل عن (٣) مليون ريال (يجب إرفاق ما يثبت ذلك مثل محضر الاستلام النهائي أو الابتدائي للمشروع أو شهادة انجاز المشروع)	٥ %
١٣		اعتمادات الجودة الدولية	٩ %
		يجب إن تكون الشركة حاصلة على شهادات أحدث المعايير الدولية والتي تشمل ISO9001 - ISO14001 - ISO45001 بحيث يكون لكل شهادة مذكورة درجة (٣ %) يجب إرفاق ما يثبت حصول المتقدم على الشهادة أعلاه	
		المجموع	١٠٠ %
		نسبة الاجتياز فنياً	يعتبر المتنافس مجتاز فنياً إذا وصل لنسبة ٧٥ %

- في بند (شهادة زيارة الموقع والاطلاع على طبيعة العمل) شرط أساسي الحضور للموقع ومعرفة طبيعة العمل (في حالة عدم ارفاق محضر الزيارة" لن يتم تقييم العرض الفني ويتم استبعاد المتنافس من التقييم الفني للمشروع".
- في حالة عدم استيفاء المعيار الفني المطلوب الخاص بمعايير تقييم العروض يمنح المتقدم درجة (صفر) هذا البند ولا تعتمد أي مستندات تقدم لاحقاً بعد الموعد المحدد.
- آلية تطبيق معايير التقييم:
 - يتم احتساب الدرجة الموزونة للعروض التي اجتازت نسبة الحد الأدنى للتقييم الفني (٧٥%) فأكثر.
 - يتم التقييم لمجتازي معايير التقييم وفقاً لمعادلة الدرجة الموزونة:
 - وزن المعيار الفني: ٦٠ %.
 - وزن المعيار المالي: ٤٠ %.

٥٢ تصحيح العروض:-

أولاً: على لجنة فحص العروض مراجعة جداول الكميات والأسعار الواردة في العرض - سواء في مفرداتها أو مجموعها - وإجراء التصحيحات الحسابية اللازمة في العرض.

ثانياً: إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام، يؤخذ بالسعر المبين كتابة. وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها، فيؤخذ بسعر الوحدة.

ثالثاً: إذا وجدت دلائل تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في ثانياً من هذه الفقرة، فيحق للجنة فحص العروض -بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العرض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية- الأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي ثبت لها صحته، ويستبعد المتنافس عند رفضه لهذا السعر.

رابعاً: يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه الفقرة أكثر من (١٠٪) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

٥٣ فحص العروض:-

تلتزم لجنة فحص العروض، عند تحليل العروض بمعايير التأهيل ومعايير التقييم وشروط المنافسة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أولاً: إذا لم يقدم صاحب العرض أيّاً من الشهادات المطلوبة والمنوه عنها تفصيلاً في الفقرة (٦) من هذه الكراسة أو كانت الشهادات المقدمة منتهية الصلاحية، فيمنح صاحب العرض مدة تحددها لجنة فحص العروض على ألا تزيد على (عشرة) أيام عمل لاستكمال تلك الشهادات فإن لم يقدمها في الوقت المحدد يستبعد من المنافسة ويصادر الضمان الابتدائي.